

قوانين وأخلاقيات الإعلام

إعداد: د. شريهان محمد

DGM 131

المحاضرة الثامنة



تذكرة بما تم تناوله في المحاضرة الماضية

المحاضرة
السابعة

الإعلام.. والأخلاق



- * مفهوم الأخلاق.
- * ما هي الأخلاقيات المهنية؟
- * الأخلاقيات المهنية للعمل الإعلامي.
- * أهمية الأخلاقيات للعمل الإعلامي.

محتويات المحاضرة

الممارسة الإعلامية... المفهوم والضوابط



- * مفهوم الممارسة الإعلامية.
- * كيف يمكن ضبط الممارسة الإعلامية؟
- * أهم ضوابط الممارسة الإعلامية.
- * الخلاصة.
- * المراجع المُقترحة.

المحاضرة
الثامنة



مفهوم الممارسة الإعلامية



يتشكّل الإعلام من مجموعة الأفعال
الصادرة عن فرد أو جماعة أو مؤسسة،
والهادفة إلى نقل الخبر أو المعلومات والمعارف
إلى جهات متلقية، ويتضمن الفعل الإعلامي
عدة عناصر نفسية ومجتمعية ومعرفية
ومعلوماتية وأنية واستراتيجية يمكن إيجازها
فيما يلي:

- وجود معطيات واقعية تكون هي مادة الفعل الإعلامي ولا وجود له بدونها.
- وجود ذات تقوم بالوظيفة الإعلامية وذات أخرى تكون متلقية لمادة تلك الوظيفة.
- وجود استراتيجية الذات التي تقدم المادة الإعلامية وتتقدم بها إلى الغير. ويتضمن الفعل الإعلامي علاقة بالغير وفقًا لتلك الاستراتيجية.



- يتضمن الفعل الإعلامي إخباراً موجهاً من ذات مرسلة إلى ذات متلقية. ومن حيث إنه يتضمن إخباراً، فإن **المادة الإعلامية** **تحتل الصدق أو الكذب، والخطأ غير المقصود أو المقصود لغايات ظاهرة أو خفية.**
- **يتنازع في الفعل الإعلامي ميلان:** الاتجاه نحو قول الحقيقة أو الاتجاه إلى تأويلها. ونلمس هذا الأمر حين تقدم المادة الإعلامية بشكل مختلف حين ترسل إلى متلقيها من مرسلين تختلف توجهاتهم ومواقفهم ومواقفهم من الوقائع التي تتعلق بها تلك المادة.

- الإعلام فعل إنساني بكل ما في هذه
الصفة من دلالات. ولذلك، فإنّ المادة الإعلامية،
سواء كانت صادرة عن فرد أو عن جماعة أو عن
مؤسسات، تكون حاملة لأثر الإنسان فيها، بكل
ما لدى الإنسان من عقل ووجدان وميول وغايات
معلنة او خفية. فليس هناك مادة إعلامية في ذاتها
مستقلة عن الذات التي تصدر عنها.



وتشمل **الممارسة الإعلامية** عدة أفعال يوجهنا العنصر الذاتي منها نحو دراسة أفعال تتعلق بها علوم إنسانية مختلفة. فهناك التواصل والتلقي، واللغة والرموز المستخدمة بصفة عامة، والتصور والتخيّل، والتذكّر والإدراك، والوعي واللاوعي، والقصد الواضح أو المتخفي، والصدق والخطأ، والكذب والتمويه، والتصريح والتلميح، والإعلان والكتمان، والصدور العفوي أو الإصدار المقصود والمخطط له وفق غايات وبرامج لبلوغ تلك الغايات، والتأني من أجل الحصول على المعطيات اللازمة أو التسرع دون تحصيلها.

وتحتاج الممارسة الإعلامية إلى دراستها في
المستويات المختلفة التي تعبر عنها أفعال تتحقق
بفضلها المهمة الإعلامية، وهي أفعال تتراوح بين
الصدق والكذب، من جهة، ثم القصد وعدم
القصد، من جهة ثانية، وبين الوعي واللاوعي من
جهة ثالثة. وهذا معناه أن على المتلقي أن يتخذ
لنفسه مسافة فاصلة بينه وبين المادة الإعلامية
التي تقدم له.



ومن الواضح عدم قدرة جميع المتلقين على مواجهة المادة الإعلامية **بالتحليل** الذي يبحث في مكوناتها ويكشف عن الغايات الخفية منها على صعيد المضمون وطريقة الصياغة والتقديم للغير في الوقت ذاته، والمادة الإعلامية من زاوية علاقتها بالذات التي تصدرها قابلة لأن تكون موضوعًا لدراسات تنتمي إلى العلوم الإنسانية المختلفة. فالممارسة الإعلامية ذات أبعاد نفسية ومجتمعية وسياسية واستراتيجية، وسواء كانت مطابقة للواقع أو غير مطابقة، فإنّها تتضمن هذه الأبعاد.

ويشير د. محمد قيراط إلى أن الممارسة الإعلامية مهنة نبيلة يجب أن تُمارس في إطار الأسس الأخلاقية القانونية والتشريعية والمهنية. فالمؤسسة الإعلامية مسؤولة أمام المجتمع وأمام الرأي العام، ومسؤولة مسؤولية أخلاقية كبيرة جدًا عندما تضخم أشياء وتحجب أشياء أخرى وجريمة التضليل والتزييف والمغالطة والكذب أخطر بكثير من أي جريمة أخرى، لأن المؤسسة الإعلامية عندما تكذب أو تغالط فإنها كذبت على ملايين البشر وليس على شخص واحد، وهنا تكمن أهمية الأخلاق والالتزام والنزاهة التامة في العمل الإعلامي.

المحاضرة
الثامنة

كيف يمكن ضبط الممارسة الإعلامية؟

تحتاج الممارسة الإعلامية المنضبطة إلى مجموعة من الضوابط التي يُلزم بها كل من يعمل وينتمي إلى المجال الإعلامي. والمقصود بالضوابط هنا هو مجموعة القواعد التي تنظم العمل الإعلامي عامة وعلى مستوى كافة أطرافه (القائم بالاتصال، المتلقي، والمجتمع)، وهذه الضوابط ربما **يفرضها القانون** أو تدخل في نطاق الضمير المهني الذي تقره المواثيق ومدونات الأخلاق.

وهي بذلك تنقسم إلى حقوق وواجبات بالنسبة للإعلامي، ومن هنا فإنه من الواجب والضروري على الإعلامي الالتزام بها، وعدم الحيد عنها مهما كانت الظروف أو الضغوطات، كما أنه من الضروري أيضًا الدفاع عما تقره من حقوق للعمل الإعلامي عامة وله هو كإعلامي خاصة.





وتختلف هذه الضوابط من بلد إلى بلد
كما تتباين بدرجة كبيرة في شكلها ونطاقها
ومسمياتها، وفي طبيعتها ومصدرها، حيث
توجد في بعض البلدان قواعد مختلفة
لتنظيم كل من الصحافة والإذاعة والتلفزيون
وحتى السينما..

وكثيراً ما تكون هذه القواعد قد وضعها
واعتمدها المهنيون من تلقاء أنفسهم، بينما في
حالات أخرى يفرضها القانون أو مرسوم حكومي،
وترجع أصول معايير السلوك المهني الواردة في
قواعد السلوك القومية والإقليمية إلى مفاهيم
قبلت إجمالاً على الصعيد العالمي.





ولكنها تتجه دومًا إلى أن تتخذ صورًا
وغايات متنوعة من حيث صياغات وتفسير
أحكامها، وعليه فإن معظم قواعد السلوك المهني
تشير إلى مفاهيم هامة توضح للإعلامي ما له وما
عليه.

وفيما يلي إجمالاً لهذه الضوابط
العامة:

المحاضرة
الثامنة



أهم ضوابط الممارسة الإعلامية.



1- ضمان حرية الإعلام والصحافة:

يقول الإنجليزي "شريدان" (خيراً لنا أن نكون بدون برلمان من أن نكون بلا حرية صحافة، فالأفضل أن نحرم من المسؤولية الوزارية ومن الحرية الشخصية ومن حق التصويت على الضرائب على أن نحرم من حرية الصحافة).

إذ يمكن بهذه الحريات وحدها إن عاجلاً أم
آجلاً أن تعيد الحريات الأخرى، حيث تلعب حرية
الصحافة دوراً كبيراً ليس في الوصول إلى الحقيقة
فحسب، بل أنها تشعر الصحفي بالارتياح والطمأنينة
وتكون بمثابة الغذاء بالقياس إلى أجسام البشر).



وتُعد حرية التعبير وإبداء الرأي من قبيل الحقوق المقدسة للإنسان، والتي تعتبر حرية الصحافة والإعلام أهم تجسيداتهما، فهي تعنى في المقام الأول عدم خضوعها للرقابة والترخيص والضرائب، والحق في التحقيق والحصول على المعلومات، وأيضًا حرية نشر هذه المعلومات والآراء، وذلك حتى تتحقق الأهمية المرجوة من الصحافة والإعلام، وكون الإعلام لن يتأتى له أن يؤدي الدور المنوط بها وتتحقق الأهمية المرجوة منه إلا بكفالة حريته.

ولا مجال للإبداع بدون حرية، ولا قيمة للتقدم بدون تحقيق المزيد من الحرية، وتزداد الحرية قيمة وتربو مكانة حين تقترن للصحافة والإعلام وترتبط بهما، وهذا للمكانة التي يتبوأها الإعلام كأحدى وسائل التعبير عن الرأي في المجتمع المعاصر والمنزلة التي يحتلها في النظام الديمقراطي، فهو السبيل إلى معرفة ما يدور في المجتمع، والإحاطة بالقيم الاجتماعية والسائدة بين جناته.





هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإنه
يكشف عن النقص المتفشي بالمجتمع، ويعمل على
دفع الجهات المسؤولة عن إصلاح وتكملة هذا
النقص سواء من النواحي الاجتماعية أو
الاقتصادية أو الثقافية.

هذا الدور الأساسي للإعلام هو ما يفسر سر
اهتمام المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. عالمية كانت أم
إقليمية، ولذلك فقد أوردت في متن نصوصها العديد من
القواعد المؤيدة لحرية الصحافة والإعلام، وكذلك حرصت
كل الدساتير العالمية على إبراز دور الصحافة والحفاظ
على حريتها، وضمان فاعليتها.



2- حرية الوصول إلى مصادر المعلومات

الموضوعية: يقصد بحرية الوصول إلى مصادر المعلومات والأفكار والحصول عليها، الحق في تلقيها وإذاعتها ونشرها من كافة مصادرها، لتتاح الفرصة أمام الجمهور لتكوين آرائه ومواقفه بطريقة إنسانية دون ضغوط لتبني مواقف معينة، أو منع وصول آراء وأفكار بديلة.





لذلك فمن أهم مطالب الإعلاميين هو مطلب الوصول إلى المعلومات الموضوعية، والعمل على بثها ونشرها كما يطالبون بالحق في حرية التعبير عن آرائهم. وبالرغم إن حق الوصول إلى مصادر المعلومات حق عام مكفول لجميع المواطنين وليس حقًا مقصورًا على الصحافة ووسائل الإعلام فقط.

غير أن إشكالية الحق في الوصول إلى مصادر المعلومات والوصول عليها مرتبطة بحرية الصحافة والإعلام، إذ يتوقف تحقيق الحق في الإعلام وتكريس مبدأ الشفافية على مدى مرونة مصادر المعلومات مع القائم بالاتصال، ومدى تسهيل مهمة الحصول على الوثائق والمعلومات التي من شأنها إجلاء اللبس على الكثير من القضايا والمشكلات العالقة، وإعلام الرأي العام بها.

3- الدقة والصدق وعدم تحريف

عرض الحقائق: إن الحصول على ثقة الجمهور هو أساس العمل الإعلامي المتميز والحق، وبذل كل جهد لضمان أن يكون المحتوى الإخباري دقيقًا خاليًا من أي تزيف وتغطية جميع الجوانب بدقة وعدالة.



4- الحق في المعرفة: يعتبر الحق في المعرفة

من بين الحقائق الإنسانية والأساسية للإنسان،
ويقصد بها حق المواطن في معرفة كل ما يدور حوله
من في التنظيمات الحكومية، ويعتبر حرمان
المواطن من هذا الحق حاجز أمام مصداقية
الإعلام وصيرورة الديمقراطية، كما أنه يدفعنا إلى
للتساؤل عن حرية الصحافة الحقيقة.



www.midocean.ae

والعمل الصحفي والإعلامي هو في
نهاية المطاف تعبير عن أداء حق من حقوق
الناس في أن يعرفوا ما الذي يجري من
حولهم وكيفية وقوع القضايا التي تعنيهم
وما هي أبعادها.





5- **الموضوعية وعدم الانحياز:** وهي تعني أفضل طريقة للوصول إلى الحقيقة النهائية، **فالموضوعية هي نقيض الذاتية**، ونعني أن يعبر عن الموضوع المراد إيصاله إلى الجمهور من دون تأثير مباشر بأمور الذات وقضاياها واهتماماتها، ولا بالعواطف والتصورات، فالصحافي الحق يتجرد من أهوائه الحزبية والفكرية والسياسية والاجتماعية حين يصيغ الخبر.

6- النزاهة والاستقلالية: إن الاستقلالية

عبارة عن معيار أخلاقي مهني متعلق بالسلوك الفردي، والمقصود بها استقلالية المهنة ونزاهة العامل في جمع ونشر الأنباء والمعلومات والآراء على الجمهور، وينبغي مد نطاقها بحيث لا تشمل الإعلاميين محترفين وحدهم، وإنما تشمل أيضًا كل العاملين الآخرين والمستخدمين في وسائل الإعلام الجماهيري.



7- ضرورة الامتناع عن التشهير والانتهاك
الباطل والقذف وانتهاك الحياة الخاصة:
الصحفي مطلوب منه عدم نشر أي معلومات من
شأنها أن تحت من قدر الإنسان أو تنقص من
اعتباره أو تسيئ إلى كرامته أو سمعته، فلكل منا
حياته الخاصة التي يحرص أن تظل بعيدة عن
العلانية والتشهير.



فحياة الإنسان الخاصة وأسرار عائلته
ومشاكلهم الشخصية كلها أمور لا تهم الرأي
العام، ولا تعني المصلحة العامة، كما أن الخوض
فيها يمس حقًا مقدسًا من حقوق الإنسان وهو
حرية الشخصية في التصرف والفعل والقول
بغير رقيب إلا القانون والضمير، ويترتب على
مخالفة هذا المبدأ في بعض الأحيان الوقوع في
الجرائم التي ترتكب من خلال الوسائل العلانية
وهي جريمة السب والقذف.





9- حق الرد والتصويب: أصبح الحق في الرد والتصويب ضرورة فرضتها الظروف، كما أنه لا يقتصر على حق الإنسان في الحصول على المعلومات، بل أنه يشمل أيضًا الحق المرتبط به والمترتب عليه وحقه في إعلام الغير وإكمال المعلومات الناقصة وتصويبها عندما تكون زائفة.

10- احترام السرية المهنية: السرية المهنية

هي حق وإلزام في الوقت نفسه، وهدفها هو حماية الصحفيين وحرية الإعلام على حد سواء وتيسير الوصول إلى مصادر المعلومات، وتجنب خداع ثقة الجمهور بعد إعاقة الصحفي عن ممارسة مهنته، من خلال اللجوء إلى أي ضغط أو ترويع أو نفوذ لحمله على تقديم رواية غير صحيحة أو محرفة من الحقائق، وهكذا فهو مُلزم بالامتناع عن نشر المعلومات الزائفة أو غير المؤكدة.



محتويات المحاضرة

الممارسة الإعلامية... المفهوم والضوابط



- * مفهوم الممارسة الإعلامية.
- * كيف يمكن ضبط الممارسة الإعلامية؟
- * أهم ضوابط الممارسة الإعلامية.

المراجع المُقترحة:

- 1- عبد العزيز الدليهي، أخلاقيات الإعلام وتشريعاته في القرن الحادي والعشرين، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2019.
- 2- ليلى عبد المجيد، التنظيم التشريعي والقانوني للإعلام التقليدي والإلكتروني، العربي للنشر والتوزيع، 2020.
- 3- إبراهيم السيد حسنين، أخلاقيات الإعلام وقوانينه، مؤسسة طبية للنشر والتوزيع، 2015.



مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY
BY EVERYONE'S SMART UNIVERSITY



Thank You





مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY
BY EVERYONE'S SMART UNIVERSITY

قوانين وأخلاقيات الإعلام

المحاضرة الثامنة

DGM 131

إعداد: د. شريهان محمد

www.midocean.ae